

**وزارة العدل**  
**قرار وزير العدل رقم ٥١٤ لسنة ٢٠٢٢**

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى كتاب محكمة استئناف القاهرة المؤرخ في ٢٠٢٢/٧/٢٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

انتهاء العمل بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٨/٤ الصادر في ٢٠١٥/٨/٦ لسنة ٢٠١٥ بنقل مقر انعقاد جلسات المحاكمة بالدائرتين ١١ جنحيات جنوب القاهرة و ٥ جنحيات الجيزة) بقاعة المحاكمة بأكاديمية الشرطة - بالتجمع الخامس .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/٨/٣ .

تحريجاً في ٢٠٢٢/٨/٣

وزير العدل  
المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٨/٤ - ٢٠٢٢/٢٥٠٩٢